

عمدة القاري

أبي بردة ومات ثمانية بعد ذلك روى عن جده أنس بن مالك والبراء بن عازب قوله وبلال بن أبي بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر أو الحارث بن أبي موسى الأشعري وكان صديق خالد بن عبد الله القسري فولاه قضاء البصرة لما ولي إمرتها من قبل هشام بن عبد الملك وضم إليه الشرطة وكان أميراً وقاضياً إلى أن قتله يوسف بن عمر الثقفي لما ولي الإمرة بعد خالد ولم يكن محموداً في أحكامه قوله وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء الأسلمي التابعي المشهور وكان ولي قضاء مرو بعد أخيه سليمان سنة خمس ومائة إلى أن مات وهو على قضائها سنة خمس عشرة ومائة وذلك في ولاية أسد بن عبد الله القسري على خراسان وهو أخو خالد القسري وحديث عبد الله بن بريدة الحبيب هذا في الكتب الستة قوله وعامر بن عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وقيل عبدة بفتح العين وقيل عبدة بفتح العين وسكون الباء وهو تابعي قديم ثقة وحديثه عند النسائي وعامر كان ولي القضاء بالكوفة مرة قوله وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منصور الناجي بالنون والجيم أبو سلمة البصري قال أبو داود ولي قضاء البصرة خمس مرات وكان يرمى بالقدر فلذلك ضعفوه وحديثه في السنن الأربعة وعلق له البخاري شيئاً مات سنة اثنتين وخمسين ومائة قوله يجيزون جملة حالية قوله فالتمس المخرج بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة أي اطلب الخروج من عهدة ذلك إما بالقدح في البيئة بما يقبل فتبطل الشهادة وإما بما يدل على البراءة من المشهود به .

وأول من سأل على كتاب القاضي البيئة ابن أبي ليلى وسوار بن عبد الله .
ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى واسم أبي ليلى يسار قاضي الكوفة وأول ما وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد ومات سنة أربعين ومائة وهو صدوق اتفقوا على ضعف حديثه من قبل سوء حفظه وحديثه في السنن الأربعة وسوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو ابن عبد الله العنبري نسبة إلى بني العنبر من بني تميم قال ابن حبان في الثقات كان فقيهاً ولاه المنصور قضاء البصرة سنة ثمان وثلاثين ومائة فبقي على قضائها إلى أن مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين ومائة .
وقال لنا أبو نعيم حدثنا عبيد الله بن محرز جئت بكتاب من موسى بن أنس قاضي البصرة وأقامت عنده البيئة أن لي عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجئت به القاسم بن عبد الرحمان فأجازه .

أبو نعيم الفضل بن دكين أحد مشايخ البخاري نقله عنه مذاكرة وعبيد الله بن محرز بضم

الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفي آخره زاي هو كوفي وماله في البخاري سوى هذا الأثر وموسى بن أنس بن مالك قاضي البصرة التابعي المشهور ثقة وحديثه في الكتب الستة وكان ولي القضاء بالبصرة في ولاية الحكم بن أيوب الثقفي والقاسم بن عبد الرحمان بن عبد الله بن مسعود وكان على قضاء البصرة من عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه وكان لا يأخذ على القضاء أجرا وكان ثقة صالحا من التابعين لقي جابر بن سمرة قيل إنه مات سنة ست عشرة ومائة قوله فأجازه بالجيم أي أمضاه وعمل به وفي مغني الحنابلة يشترط في قول أئمة الفتوى أن يشهد بكتاب القاضي إلى القاضي شاهدان عدلان ولا يكفي معرفته خط القاضي وختمه وحكى عن الحسن وسوار والحسن العنبري أنهم قالوا إذا كان يعرف خطه وختمه قبله وهو قول أبي ثور أيضا وفي التوضيح واختلفوا إذا أشهد القاضي شاهدين على كتابه ولم يقرأه عليهما ولا عرفهما بما فيه فقال مالك يجوز ذلك ويلزم القاضي المكتوب إليه قبوله بقول الشاهدين هذا كتابه دفعه إلينا مختوما وقال أبو حنيفة والشافعي وأبو ثور إذا لم يقرأه عليهما القاضي ولم يحرره لم يعمل القاضي المكتوب إليه بما فيه وروي عن مالك مثله واختلفوا إذا انكسر ختم الكتاب فقال أبو حنيفة وزفر لا يقبله الحاكم وقال أبو يوسف يقبله ويحكم به إذا شهدت به البينة وبه قال الشافعي